

الجمهورية اللبنانية
وزارة الداخلية والبلديات
المديرية العامة لقوى الامن الداخلي
الادارة المركزية - مصلحة التجهيز
مكتب التلزم

قرار رقم: ٨٤٦ / ٢٠٢٤

تاريخ: ٢٠٢٤/٩/٥

اشعار بنشر قرار

اعلان العرض الفائز (الملتزم المؤقت) وتحديد فترة التجميد

إسم الجهة الشارية: وزارة الداخلية والبلديات - المديرية العامة لقوى الامن الداخلي - مكتب التلزم -
الموضوع: نتيجة المناقصة العمومية لتلزم قرطاسية والمعلن عنها على المنصة الإلكترونية المركزية لدى هيئة الشراء العام برقم ٢٠٢٤/٧٨٢ تاريخ ٢٠٢٤/٧/٢.
● في تمام الساعة ١١/٠٠ من يوم الاثنين الواقع في ٢٠٢٤/٨/٥ اجتمعت لجنة التلزم المشكّلة بموجب أمر المديرية العامة البرقي رقم ٣١٥٧٢ تاريخ ٢٠٢٤/٧/١١ ؛ ● استلمت لجنة التلزم الملف مع كامل محتوياته واطلعت على محضر فتح الصندوق رقم ٢٠٤/٦٦٣ تاريخ ٢٠٢٤/٨/٥ وتبين أنه تقدم لهذا التلزم عرض وحيد. ● وبعد تأكد لجنة التلزم من انطباق أحكام الفقرة (٤) من المادة ٢٥ من قانون الشراء العام على التلزم المعروض، وعملاً بالملحظة رقم ١٠ الصادرة عن رئيس هيئة الشراء العام بتاريخ ٢٠٢٢/١٠/٢٤، قامت اللجنة بفتح الغلاف الأول للعرض الوحيد وتم قبوله بعد تدقيق مستنداته. ● في تمام الساعة ١٢/٠٠ من يوم الثلاثاء الواقع في ٢٠٢٤/٨/٢٧ اجتمعت اللجنة مجدداً واطلعت على نتيجة دراسة المسطرة المقدمة شركة غرين غلوري ش.م.م للبلد رقم (٣٩) فقبلتها ، ثم انتقلت الى فتح غلاف الأسعار، وقد تم تحديد العرض الوحيد هذا كعرض فائز بعد تأكد الجهة الشارية من توافر الشروط التالية مجتمعة لا سيما للاحية : - إن مبادئ وأحكام قانون الشراء العام مطبقة وإن العرض الوحيد ليس ناتجاً عن شروط حصرية تضمنها دفتر الشروط الخاص بالصفقة. - إن الحاجة أساسية وملحة والسعر المقدم منسجم مع القيمة التقديرية لكل صنف. ● بعد تأكد الجهة الشارية من العرض الوحيد الفائز عملاً بأحكام الفقرة (١) من المادة ٢٤ من قانون الشراء العام، تم ارساء التلزم مؤقتاً على العارض شركة غرين غلوري ش.م.م ، عنوانها : عرمون - شارع الحرفان - مشروع البركة حي الجوهري - هاتف : ٠٣/٩٩٩٤٣٣ - ٠١/٧٥٥٩٧٧ - فاكس : ٠١/٧٤٢٧٤٩ - البريد الإلكتروني H.KEBRIT@LIVE.COM ، بالسعر الاجمالي النهائي المقدم منها، والبالغ للبلد رقم (٣٩) لقاء مبلغ إجمالي قدره \$/٢٥٦٦٣٢// فقط منتان وستة وخمسون ألفاً وستماية وإثنان وثلاثون دولاراً أميركياً لا غير. ● أما بالنسبة لباقي البنود العائدة للصفقة فشل تلزمها لسبب عدم تقديم أي سعر بشأنها باستثناء البند رقم (٤٠) لسبب عدم تقديم مسطرة من قبل المتعهد لدراستها. ● وبذلك تكون فترة التجميد البالغة ١٠/ عشرة أيام عمل من تاريخ نشر هذا القرار، قد بدأت بتاريخ ٢٠٢٤/٩/٦ وتنتهي بتاريخ ٢٠٢٤/٩/١٩. ● يُنشر هذا القرار على المنصة الإلكترونية المركزية لدى هيئة الشراء العام.

المدير العام لقوى الامن الداخلي
اللواء عماد عثمان

بموجب القرار التفويضي رقم ١١٣٨ تاريخ ٢٠٢٢/١٠/١٣